ماذا يفعل المصلي إذا أخطأ في قراءته أو نسي آية ؟

من نسي من قراءته شيئا أو أخطأ فيها في الصلاة : فإن كان في الفاتحة فلابد من تصحيح قراءتها ؛ لأنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها ، فمن نسي منها شيئا أو أخطأ فيها خطأ يغير المعنى فلا تصح صلاته إلا بعد تصحيحها .

وإن كان الخطأ في غير الفاتحة فصلاته صحيحة ؛ لأن القراءة بعد الفاتحة سنة وليست واجبة.

قال علماء اللجنة الدائمة للإفتاء : " من نسي السورة بعد الفاتحة في الصلاة فلا شيء عليه سواء كان إماما أو مأموما أو منفردا ، وسواء كانت الصلاة فرضا أو نفلا ، وذلك في أصح قولي العلماء " انتهى .

ومن أخطأ في قراءة السورة أو نسي شيئا منها فإنه يحاول تصحيح الخطأ وتذكر المنسي ، فإن لم يستطع فله أن يتجاوز الآية إلى التي تليها أو يترك هذه السورة ويستفتح سورة أخرى ، أو يركع ، فإذا فعل أي شيء من ذلك فلا حرج عليه .

قال علماء اللجنة الدائمة للإفتاء :

" إذا التبس على المصلي قراءة آية ولم يتذكرها فلا مانع أن يقرأ الآية التي بعدها ، ولكن يشرع له أن لا يقرأ في الصلاة إلا ما يجيد حفظه لئلا يكثر عليه الالتباس " انتهى .

"فتاوى اللجنة الدائمة".

الإسلام سؤال وجواب